

سنن البيهقي الكبرى

2158 - وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا إسماعيل بن إسحاق وإسحاق بن الحسن قالا ثنا القعنبي عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أنه قال قال ٧ كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال أبو حازم ولا أعلم إلا أنه ينمى ذلك أو كلمة تشبهها رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي وقال قال أبو حازم ولا أعلم إلا ينمى ذلك إلى النبي A